



الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية  
INSTANCE NATIONALE DE PROTECTION DES DONNÉES PERSONNELLES  
NATIONAL AUTHORITY FOR PROTECTION OF PERSONAL DATA

قرار عدد 3 بتاريخ 5 سبتمبر 2018

يتعلق بتحديد الدول التي توفر حماية كافية وملائمة للمعطيات



5 سبتمبر 2018

1، نهج محمد معلى، ميتوال فيل، 1002، تونس ص.ب. 525  
الهاتف (+216) 71 799 853 - 71 799 711 الفاكس 71 799 823

1, Rue Mohamed Moalla, 1002, Tunis, Tunisie B.P. 525  
Tél. (+216) 71 799 853 - 71 799 711 Fax 71 799 823

Inpdp@inpdp.tn

www.inpdp.tn

## قرار عدد 3 بتاريخ 5 سبتمبر 2018

### يتعلق بتحديد الدول التي توفر حماية كافية وملائمة للمعطيات الشخصية

#### إن الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية

بعد الإطلاع على الدستور وخاصة الفصل 24 منه،

و على القانون الأساسي عدد 42 لسنة 2017 المؤرخ في 30 ماي 2017 المتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية الى الاتفاقية رقم 108 و بروتوكولها الإضافي رقم 181،

وعلى القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية وخاصة الفصلين 51 و 52 منه،

وعلى الأمر عدد 3004 لسنة 2007 المؤرخ في 27 نوفمبر 2007 المتعلق بضبط شروط وإجراءات التصريح والترخيص لمعالجة المعطيات الشخصية،

#### وبعد المداولة قررت ما يلي

**الفصل الأول.** لا يمكن نقل المعطيات الشخصية الواقع معالجتها أو المخصصة للمعالجة إلى بلاد أخرى إلا إذا وفرت مستوى ملائمة من الحماية يقدر اعتمادا على الخصائص المتعلقة بطبيعة المعطيات المطلوب نقلها والغرض من معالجتها ومدة المعالجة والبلاد التي ستحال إليها تلك المعطيات وما توفره من الاحتياطات الهيكلية والتقنية اللازمة للمحافظة على امن المعطيات وسلامتها.

وفي كل الحالات يجب أن يتم نقل المعطيات الشخصية وفقا للشروط الواردة بالقانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المذكور أعلاه.

**الفصل 2.** تحدد فيما يلي قائمة الدول التي توفر حماية كافية وملائمة للمعطيات الشخصية :

- |            |            |             |
|------------|------------|-------------|
| 1. إيرلندا | 4. إيسلندا | 7. إيطاليا  |
| 2. إسبانيا | 5. ألمانيا | 8. البرتغال |
| 3. إستونيا | 6. أندور   | 9. بلجيكا   |

10. بلغاريا	24. غيرنزي	38. اليونان
11. بولونيا	25. فرنسا	39. الجزائر
12. تركيا	26. فنلندا	40. جزر موريس
13. جزر فارو	27. قبرص	41. السنغال
14. جزيرة مان	28. لاتفيا	42. المغرب
15. جمهورية التشيك	29. لكسمبورغ	43. موريتانيا
16. جيرسي	30. ليتوانيا	44. الأرجنتين
17. الدنمارك	31. ليشتنشتاين	45. الأوروغواي
18. رومانيا	32. مالطا	46. البرازيل
19. روسيا	33. المجر	47. كندا
20. سلوفاكيا	34. المملكة المتحدة	48. أستراليا
21. سلوفينيا	35. النمسا	49. زيلاندا الجديدة
22. السويد	36. النرويج	
23. سويسرا	37. هولندا	

**الفصل 3.** كل نقل للمعطيات الشخصية نحو الدول المذكورة بالفصل 2 من هذا القرار، لا يثير مبدئياً أي إشكال قانوني، إلا أن ذلك لا يعفي من وجوب الحصول على ترخيص مسبق من الهيئة المنصوص عليه بالفصل 52 من القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المذكور أعلاه.

**الفصل 4.** ابتداء من دخول هذا القرار حيز النفاذ تلغى جميع الأحكام السابقة المخالفة وخاصة القرار عدد 1 الصادر عن الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية بتاريخ 13 ماي 2016.

وصدر هذا القرار عن الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية المجتمعة يوم 5 سبتمبر 2018 برئاسة السيد شوقي فدّاس وعضوية السيدة لمياء الزرقفوني والسادة محمد الهادي الوسلاتي وخالد السلامي ومراد أحمد السلامي ومقررة الجلسة السيدة نسيمة عبد العالي.